احد المتساويين الى الاخر لا يوجب خروج شئ من افراد شئ
منهما عن المجموع المركب منهما فالامر كما ذكره ان اريد ضم
احد المتساويين الى الاخر لا يوجب خروج شئ من افراد ان
ذلك الاخر منه واختصاصه ببعض الافراد او خروج شئ
من افراد ذلك الاخر منه واختصاصه ببعض الافراد ففيما
ذكره بحث يظهر بادنى تامل **قوله** لا يقال ما قيل ان الطبيعة
المقيدة بالعموم اه هذا اشارة الى ما ذهب اليه بعض المنطقيين
من ان للقضية الحملية قسما خامسا غير الاربعة المشهورة التي
هي الشخصية والطبيعية والمهملة والمحصورة ويسمى ذلك
القسم قضايا عامة كقولنا الحيوان جنس فان الحكم فيها على
الطبيعة المقيدة بالعموم وكيف لا والحيوان ما لم يكن عاما
لم يكن جنسا وكذا المحكوم عليه في قولنا الانسان نوع اشار
شارح الشمسية الى الرد على هذا البعض بان حكم بان الحكم
في الطبيعية على نفس الطبيعة ومثل لها بقولنا الحيوان جنس
كما اشار الى ان الحكم في الامثلة المذكورة على نفس الطبيعة
من غير اعتبار تقييد الطبيعة بالعموم وذكر قدس سره هناك
ان الحق ان الحكم عليه في تلك الامثلة مجرد الطبيعة وان كان

بوت

قسم قيد الطبيعة فيه بالعموم كما في قولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقسم لم يقيد به كما في قولنا الانسان حيوان ناطق هذا بناء على ما ذهب اليه بعض المنطقيين من جعل الحملية خمسة اقسام وحوله او قسما واحدا مبنى على ما ذهب اليه شارح الرسالة الشمسية من ان الامثلة المذكورة من الطبيعية والحكم فيها على نفس الطبيعة من غير اعتبار تقييدها بالعموم
منه رحمه الله

ثبوت الجنسية والنوعية لها باعتبار العموم فان منشاء ثبوت
المحمول للموضوع في نفس الامر لا يجب ان يلاحظ في الحكم بثبوته
له وان لوحظ لم تنحصر القضية في الخمسة ولا في ستة لان
القيود غير محصورة في عدد بهذا كلامه واورد على قوله
قدس سره وان لوحظ لم تنحصر القضية في خمسة ولا في ستة
اه بانا لا نسلم الملازمة المذكورة لجواز ان لا يعتبر التقسيم على
القيود بل يجعل كل ما حكم فيه على الطبيعة قسمين او قسما
واحدا وكل ما حكم فيه على الافراد اقساما ثلاثة باعتبار السور وعدمه
واهماله **قوله** حتى جعل بعض المميزين القضية الطبيعية
داخلة في الشخصية هذا انما يكون غاية لما قبله لو كان
موضوع الطبيعية مطلقا مقيدا بالعموم لكن المفهوم مما
ذكرنا لك ان موضوعها اما غير مقيد في شئ من الامثلة
بالعموم كما يفهم مما ذكر شارح الرسالة واما مقيد في بعضها
دون بعض ويمكن ان يقال من جعل الطبيعية داخلة في
الشخصية جعل موضوعها مطلقا مقيدا بالعموم وذكره بعض
المحققين في شرح التهذيب واعلم ان التحقيق ان الحكم
في الطبيعية والمهملة والمحصورة على نفس الطبيعة الا انها

Copyright © King Saud University